

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
باء -	تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨)	٣٢	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢	٦٧
جيم -	برنامج عمل مجلس الأمم المتحدة لناميبيا	٣٢	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢	٦٧
دال -	نشر المعلومات وتعبئة الرأي العام الدولي لنصرة ناميبيا	٣٢	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢	٧٠
هاء -	صندوق الأمم المتحدة لناميبيا	٣٢	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢	٧٢
٢٥٣/٣٧	مسألة قبرص (Add. 1 و A/37/L. 63)	٣٧	١٣ أيار/مايو ١٩٨٣	٧٤

٢/٣٧ - طلب جنوب افريقيا الحصول على اعتماد من صندوق النقد الدولي

إن الجمعية العامة ،

وقد علمت بالطلب الذي تقدمت به جنوب افريقيا إلى صندوق النقد الدولي للحصول على اعتماد يبلغ بليون من حقوق السحب الخاصة ،

وإذ تشير إلى قراراتها بشأن سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا ، وخصوصا طلباتها المتكررة إلى صندوق النقد الدولي لانهاء القروض والاعتمادات لجنوب افريقيا^(٢) ، وإلى قرارها ١٧٢/٣٦ سين المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بشأن الاستشارات في جنوب افريقيا ،

١ - ترحومرة أخرى من صندوق النقد الدولي أن يتنح عن منح جنوب افريقيا أية اعتمادات أو غيرها من المساعدات ؛

٢ - تحث الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي على اتخاذ الاجراء المناسب لتحقيق هذه الغاية ؛

٣ - تحث مجلس الأمن على أن ينظر في هذه المسألة في أقرب وقت ممكن بغية اتخاذ اجراء مناسب ؛

٤ - ترحومن الأمين العام إجراء مشاورات عاجلة مع صندوق النقد الدولي وموافاة الجمعية العامة ، في أقرب وقت ممكن ، بتقرير عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٤٠

٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢

١/٣٧ - نداء من أجل الرأفة بالمقاتلين في سبيل الحرية في جنوب افريقيا

إن الجمعية العامة ،

وقد أبلغت بأحكام الاعدام الصادرة في ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ على ثلاثة من أعضاء المؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا ، وهم ثيللي سيمون موغوراني وجيري سيانو موسولولي وماركوس تابو موتونغ ،

وإذ تضع في اعتبارها النداءات العديدة الموجهة بالفعل إلى نظام الحكم في جنوب افريقيا من أجل استخدام الرأفة ،

١ - تطلب إلى السلطات في جنوب افريقيا عدم المضي في إعدام المقاتلين الثلاثة في سبيل الحرية المذكورين أعلاه وتخفيف أحكام الاعدام الصادرة بحقهم في أقرب وقت ممكن ؛

٢ - توصي بأن يوجه مجلس الأمن نداءً إلى السلطات في جنوب افريقيا من أجل استخدام الرأفة كيلا تمضي في إعدام أعضاء المؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا الثلاثة المذكورين أعلاه ؛

٣ - ترحومن الأمين العام أن يحيل هذا القرار إلى السلطات في جنوب افريقيا فوراً وأن يقدم تقريراً عن المسألة إلى الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢ .

الجلسة العامة ١٤

١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢